

خطة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا لمجابهة التداعيات المحتملة لانتشار فيروس Gripe A/ H1N1

تتركز الخطة القطاعية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا حول المحاور التالية :

- الإعلام والتحسيس
- المتابعة وإجراءات التدخل
- ضمان استمرار مرفق التعليم العالي

1. الإعلام والتحسيس :

1.1 القيام بمجهود إعلامي وتحسيبي استثنائي طيلة السنة الجامعية الجارية للوقاية من انتشار عدوى الفيروس A/ H1N1 والحدّ من مضاعفاته السلبية إلى أدنى مستوى ممكن.

2.1 الدعوة إلى اجتماعات إعلامية في مستهل السنة الجامعية مع عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث ومديري المبيتات والمطاعم الجامعية قصد الإعلام بخصوصية المرض وتوضيح طبيعة الإجراءات الواجب اتباعها في إطار التوقي من انتشار العدوى وضمان السير الطبيعي للحياة الجامعية.

3.1 توزيع الدعائم الإعلامية المعدة للغرض (مطويات، ملصقات، لافتات، معلقات دعائية، إلخ...) على أوسع نطاق ممكن قصد التعريف بالمرض والوقاية من تداعياته المحتملة.

4.1 استغلال أيام الأبواب المفتوحة ويوم الطالب الجديد التي عادة ما يقع تنظيمها في مفتتح السنة الجامعية لتوضيح ملامح خطة الوزارة المتعلقة بالوقاية من

مخاطر تفشي أنفلونزا الخنازير والتعريف بالإجراءات الاحترازية الواجب إتباعها وقاية وعلاجاً.

5.1 العمل على تفعيل الإذاعات المحلية وفضاءات التعليق ونوادي الصحة ومكاتب الإصغاء من أجل ضمان الإحاطة بالطلبة ومدّهم بكل المعطيات المساعدة على الوقاية من الانعكاسات المحتملة لتفشي المرض وتجنب حالات الذعر المبالغ فيه أو الاستخفاف غير المسؤول في التعاطي مع حالات المرض المشتبهة.

6.1 إحكام التنسيق مع مصالح وزارة الصحة العمومية والإدارات الجهوية للصحة وخاصة الإطار الطبي وشبه الطبي المتعاقد مع مؤسسات التعليم العالي وتشريكه في الجهود الإعلامية ومختلف الفعاليات التحسيسية التي تنظم داخل هذه المؤسسات.

2. المتابعة وإجراءات التدخل

1.2 بعث خلية يقظة داخل كل مؤسسة أو مبيت تتكون هذه الخلية من الطلبة والأساتذة وأعاون الإدارة أو بعض عناصر الإطار الطبي وشبه الطبي العامل داخل المؤسسات الجامعية المتطوعين، تتابع تطور واقع المرض في كل مؤسسة ترصدًا وإعلامًا وإحالة وتشكل حلقة الربط بين إدارة المؤسسة وجمهور الطلبة والأساتذة.

2.2 إعلام جميع الذين يؤمّن المؤسسة والمبيت بأسماء أعضاء خلية اليقظة المشار إليها وأرقام هاتف من أجل تيسير عملية الاتصال بهم عند الاقتضاء.

3.2 بذل كل الجهودات من أجل تأمين أفضل شروط النظافة وحفظ الصحة داخل جميع الفضاءات الجامعية حيث يتكثّف تواجد الطلبة والأساتذة (قاعات التدريس، المخابر، المشروبات، المطاعم، المبيتات، المرافق الصحية...) وذلك بهدف منع انتقال الفيروس وتفشي العدوى المؤدية إلى احتمال بروز أوضاع وبائية خطيرة.

4.2 توفير مخزونات كافية من مستلزمات النظافة والوقاية (صابون، محلول كحولي مطهر، جفال، كمادات...) استعداداً لمواجهة كل السيناريوهات المحتملة.

5.2 القيام بالجهودات اللازمة قصد إيجاد فضاء ملائم تقع تهيئته وتجهيزه بالتنسيق مع مصالح وزارة الصحة العمومية والإدارات الجهوية للصحة بكل المرافق الضرورية وتأهيله بما يسمح باستقبال حالات المرض في ظروف طبية ناجعة وتأمين عملية مراقبتها ومعالجتها بمعزل عن بقية الطلبة والأساتذة غير

المصابين. وينسحب هذا الإجراء على كافة مؤسسات تواجد الطلبة (مؤسسات تعليمية، مؤسسات خدمات...)

6.2 تفعيل الإجراء القانوني المعمول به في مجال الوقاية من تفشي الأمراض المعدية عموماً والقاضي بإبعاد الحالات المصابة بصفة ظرفية واستثنائية حتى الشفاء الكامل للمصاب (7 أيام عادة).

3. ضمان استمرار مرفق التعليم العالي

1.3 رصد غيابات الطلبة والأساتذة وضبط مقاييس دقيقة وضوابط صارمة لتقييم مدى جدية هذه الغيابات ومدى إنبائها بحالات وبائية محتملة من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة عند الاقتضاء.

2.3 توظيف الرصيد الإيجابي من تقاليد الاتصال الرقمي الذي تتمتع به منظومة التعليم العالي في مجال استغلال التكنولوجيات الحديثة قصد تأمين اتصال إلكتروني دائم بين الأساتذة وطلبتهم في حال تعطل الدروس لبعض الوقت (ضرورة مسك العناوين الإلكترونية لكل طالب بالمؤسسة والتأكيد على طابعها الإجمالي).

3.3 يتولى عمداء ومديرو المؤسسات الجامعية ومؤسسات الخدمات ضمان الاسترسال اللازم (traçabilité) في مثل هذه الوضعيات من خلال مسك دفتر خاص تسجل به كل حالات الإصابة بالمرض ومتابعتها.

4.3 إحكام التنسيق مع المصالح المختصة بوزارة الصحة العمومية قصد إيجاد الحلول الفورية والناجعة كلما طرأت حالات مرضية تتطلب التدخل المباشر للإطارات الطبية أو شبه الطبية المختصة داخل فضاءات تواجد الطلبة أو الأساتذة أو الأعوان المصابين وخارجها.